(82) (مِن أَجلِ ذَلِكَ كَتَبنَا عَلَى بَنِي إِسرَاءِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفسًا بِغَيرِ نفسٍ أَو فَسَادٍ فِي الأَرضِ فَكأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَن أَحيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحيَا آلنَّاسَ جَمِيعًا) (1). وتحدد استنباطات الفقهاء ان القتل يجب في مواضع الكفر بعد الايمان على تفصيل به في مسألة الارتداد، والزنا بعد الاحصان، والفساد في الأرض كالعصابات المسلحة، وقطاع الطرق، وفي حالة القصاص. والأول والثاني مستفادان من السنة الشريفة، والثالث والرابع من النص القرآني السابق. وقد عالج القرآن ظاهرة القتل المتعمد نفسيّاً في عدة ملامح تحذيرية وترغيبية وإصلاحية.

أولاً: حذر القرآن الكريم من قتل الأولاد خشية الفقر بأن ربط الرزق با، فنها عن القتل لهذا الملحظ فقال في آيتين: أ ـ (وَلاَ تَقتُلُوا أَولَدَكُمُ مِّن إِملاَقٍ نَّحنُ نرزُقُكُم وَإِيَّاهُم) (2). ب ـ (وَلاَ تَقتُلُوا أَولَدَكُم خَشيَةَ إِملاَقٍ نَّحنُ نَرزُقُهُم وَإِيَّاكُم) (3). ويلاحظ هنا الذوق البلاغي في القرآن إذ استعمل في آية الأنعام (من املاق) وفي آية الاسراء (خشية املاق) وفي الأولى قدم ضمير الخطاب (نرزقكم) على ضمير الغائب (اياهم) وفي الثانية عكس الامر فاستعمل مكان المخاطب الغائب (نرزقهم) ومكان الغائب المخاطب (اياكم) وهو ملحظ دقيق تفصيله في غير هذا البحث.

ثانياً: الانكار الشديد بصيغة الاستفهام، قال تعالى: (وَإِذَا المَوءُدَةُ سُئِلَت * بِأَيِّ ذَنبٍ قُتِلَت *) (4). ثالثاً: الوعيد بالخلود في النار، وغضب ا تعالى ولعنه وهو أشد،

_____ (1) المائدة: 32. (2) الأنعام: 151. (3) الاسراء: 31. (4) التكوير: 8 ـ 9.